ونَاقَةٌ ذاتُ إِقْبَالَةٍ وإِدبارَةٍ وناقةٌ مُقَابَلَةٌ مُدَابَرَةٌ أَي كَريمةُ الطَّرفَيْنِ من قِبَلِ أَبِيهَا وأُمِّهَا وفي الحَدِيث " أَنه نَهَى أَن يُضَحَّى بمُقَابَلَةٍ أَو مُدَابَرَة " . قال الأَصمَعِيّ : المُقَابَلَة : أَن يُقْطَع من طَرَف أُذُنِهَا شَيْءٌ ثمّ يُتْرَك مُعَلَّقاً لا يَبِينُ كأَنَّه زَنَمةٌ ويقال لِمِثل ذلك من الإِبلِ : المُزَنَّمُ ويُسَمَّى ذلك المُعَلَّقُ : الرَّعْلَ والمُدَابَرَةُ : أَن يُفْعَل ذلك بمُؤَخَّرِ الأُذُنِ من الشّاةِ . قال الأَصمَعِيّ وكذلك أَن بان ذلك من الأُذُن فيه مُقَابَلَة ومُدَابَرة بعد أَن كان قُطِعَ . ودُبَارٌ كغُرَابٍ وكِتَابٍ : يَومُ الأَربعاءِ . وفي كِتَاب العَيْن للخَلِيل ابنِ أَحْمَد : ليلَتُه ورَجَّحَه بَعْضُ الأَئِمَّة عادِيَّة من أَسمائهم القديمةِ . وقال كُرَاع : جاهِلِيةٌ وأَنشد : .

أُرَجِّى أَن أَعِيَش وأَنَّ يَومِى ... بِأَوّلَ أَو بأَهْوَنَ أَو جُبَار .

أَو التّالي دُبَارِ فإِن أَفُتْه ... فمُؤنْسِ أو عَرُوبَةَ أَو شِيَارِ أَوَّلٌ : الأَحَد وشِيَارٌ : السَّبْت . وكلّ منها مَذْكُور في مَوْضِعه .

الدِّبَارُ : بالكَسْرِ : المُعَادَاةُ من خَلْفٍ كالمُدابَرَةِ يقال : دَابَرَ فلانٌ فُلاناً مُدَابَرةً ودبِاراً : عَادَاه وقَاطَعَه وأَعرَضَ عنه . والدِّبَارُ : السَّوَاقِي بَيْنَ الزُّرُوعِ واحدتها دَبْرةٌ وقد تقدّم . قال بِشْرُ بنُ أَبِي خازِم : .

تَحَدَّرَ ماءُ البِئْر عن جُرَشِيَّة ... على جِرْبةٍ تَعلُو الدِّبَارَ غُرُوبُهَا

وقد يُجْمَع الدِّبَار على دِبَاراتٍ وتقدّم ذِلك في أَوّل المَادّةِ . والدِّبَار : الوَقَائِعُ والهَزَائِمُ جمْعُ دَبْرة . يقال : أَوْقَعَ اللهُ بهم الدِّبَارَ وقد تقدّم أَيضاً . قال الأَصمَعِيّ : الدَّبَارُ بالفَتْحِ : الهَلاَكُ مثل الدَّمَار .

وزادَ المصنّف في البَصائر : الّذِي يَقْطَع دابِرَهم ودَبَرَ القَوْمُ يَدْبُرُون دبَاراً : هَلَكُوا ويقال : عَلَيْهِ الدَّبارُ أَي العَفَاءُ إِذَا دَعَوْا عَلَيْه بأَن يَدْبُرَ فلا يَرْجع ومثله : عَلَيْهِ العَفَاءُ أَي الدَّرُوسُ والهَلاكُ .

والتَّدْبِيرُ : النَّظَرُ في عاقِبَةِ الأَمْر أَي إلى ما يَؤُول إِلَيه عاقِبَتُه كالتَّدَبُّر وقيل : التَّدَبُّر التَّفكُّر أَي تَحْصِيل المَعْرِفَتَيْنِ لتَحْصِيل مَعْرِفةٍ ثالثة ويقال عَرَف الأَمرَ تَدَبُّراً أَي بأَخَرَةٍ . قال جَرِير : .

ولا تَتَّقُون الشَّرَّ حتَّى يُصِيبَكُمْ ... ولا تَعْرِفون الأَمرَ إلاَّ تَدَبُّرَا

وقال أَكَثمُ بن صَيْفِيّ لبَنِيه : يا بَنِيّ لا تَتَدَبَّروا أَعْجازَ أُمُورٍ قد وَلَّتْ صُدُورُها . التَّدْبِير : عِتْقُ العَبْدِ عَنْ دُبُرٍ هو أَن يَقُول له : أنت حُرٌّ بعد مَوْتِي وهو مُدَبَّر ودَبَّرْتُ العَبْدَ إِذَا عَلَّقْتَ عِتْقَه بمَوْتِك . التَّدْبِير : رِوَايَةُ الحَدِيث ونَقْلُه عن غَيْرِك هكذا رواه أَصْحَابُ أَبِي عُبَيْد عَنْه وقد تَقَدَّم ذلك . وتَدَابَرُوا : تَعَاوَدْا وتَقاطَعُوا . وقِيلَ : لا يَكُون ذلِك إلاّ في بَنِى الأَبِ وفي الحَدِيث " لا تَدَابَرُوا ولا تَقاطَعُوا " قال أَبو عُبَيْد : التَّدَابُر : المُصَارَمَة والهِجْرَانُ مأْخُوذٌ من أَن يُوَلِّىَ الرجلُ صاحبَه دُبُرَه وقَفَاه ويُعرِضَ عنه بوَجْهه ويَهْجُرَه وأنشد : .

" أَأَوْصَى أَبُو قَيْسٍ بأَنْ تَتَوَاصَلُواوأَوْصَى أَبُوكُم وَيْحَكُمْ أَن تَدَابَرُوا وقيل في معنَى الحَدِيث : لا يَذْكُرْ أَحَدُكم صاحِبَه من خَلْفِه . واسْتَدْبَر : ضِدّ ُ استَقْبَلَ يقال استَدْبَرَه فَرَمَاه أَي أَتَاه من وَرائِه . واستدبَر الأَمْرَ : رَأَى في عاقِبَتِه ما لَمْ يَرَ في صَدْرِهِ . ويقال : أَن فُلاناً لو استَقْبَلَ من أَمْرِه ما استَدْبَره لَهُدِيَ لِوِجْهَةِ أَمْرِه أَي لو عَلِمَ في بَدْءِ أَمِره ما علِمَه في آخِرِه لاسْتَرْشَدَ لأَمْره .

اسَتْدَبَر : اسَتْأَثَر وأنشد أبو عُبَيْدةَ للأَعْشَى يَصِف الخَمْر : .

تَمَزَّزْتُها غَيْرَ مُسَتْدِبرٍ ... علَى الشَّرْبِ أو مُنْكِرٍ ما عُلِمْ